

لسان العرب

(عصا) العصا العُودُ أُذُنِي وفي التنزيل العزيز هي عصاي أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا
وفلانٌ صُلَابُ الْعَصَا وَصَلِيبُ الْعَصَا إِذَا كَانَ يَعْذُفُ بِالْإِبْلِ فِيصْرِبُهَا بِالْعَصَا وَقَوْلُهُ
فَأَشْهَدُ لَا آتِيكَ مَا دَامَ تَنْضُبُ بِأَرْضِكَ أَوْ صُلَابُ الْعَصَا مِنْ رَجَالِكَ أَيِ
صَلَابُ الْعَصَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَيُقَالُ لِلرَّاعِي إِذَا كَانَ قَوِيًّا عَلَى إِبْلِهِ ضَابطًا لَهَا إِنَّهُ
لصُلَابُ الْعَصَا وَشَدِيدُ الْعَصَا وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ لَجْجَانَ صُلَابُ الْعَصَا جَافٍ عَنِ
التَّغَزُّلِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَيُقَالُ إِنَّهُ لَصُلَابُ الْعَصَا أَيِ صُلَابُ فِي نَفْسِهِ وَلَيْسَ تَمَّ
عَصًا وَأَنْشَدَ بَيْتَ عُمَرَ بْنِ لَجْجَانَ وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي النَّجْمِ وَيُقَالُ عَصًا وَعَصَوَانٌ وَالْجَمْعُ
أَعْصٍ وَأَعْصَاءٌ وَعُصِيٌّ وَعُصِيٌّ وَهُوَ فُعُولٌ وَإِنَّمَا كُتِبَتْ الْعَيْنُ لَمَّا بَعَدَهَا مِنَ
الْكَسْرِ وَأَنْكَرَ سَبِيحَةُ أَعْصَاءٌ قَالَ جَعَلُوا أَعْصِيًّا بَدَلًا مِنْهُ وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ الْعَصَا رَفِيقٌ
حَسَنُ السِّيَاسَةِ لَمَّا يَلِي يَكُونُونَ بِذَلِكَ عَنِ قَلِيلَةِ الضَّرْبِ بِالْعَصَا وَضَعِيفُ الْعَصَا أَيِ
قَلِيلُ الضَّرْبِ لِلإِبْلِ بِالْعَصَا وَذَلِكَ مِمَّا يُحْمَدُ بِهِ حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ
لَمَعْنِ بْنِ أَوْسٍ الْمُزَنِيِّ عَلَيْهِ شَرِيبٌ وَادِعُ لَيْسَ لَهُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا
جُمَّاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ مَوْضِعُ الْجُمَّاتِ نَصَبٌ وَجَعَلَ شُرْبُهَا لِلْمَاءِ
مُسَاجِلَةً وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ قَوْلَ الرَّاعِي يَصِفُ رَاعِيًّا ضَعِيفُ الْعَصَا بَادِيَ الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ
عَلَيْهَا إِذَا مَا أَجْدَبَ النَّاسُ إِصْبَعًا وَقَوْلُهُمْ إِنَّهُ لَضَعِيفُ الْعَصَا أَيِ تَرَعِيَّةٌ قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ وَالْعَرَبُ تَعِيبُ الرَّعَاءَ بِضَرْبِ الإِبْلِ لِأَنَّ ذَلِكَ عُنْفٌ بِهَا وَقَلَّ رَفُوقٌ
وَأَنْشَدَ لَا تَضْرِبْهَا وَاشْهَرَا لَهَا الْعَصِيَّ فَرُبَّ بَكَرٍ ذِي هَبَابٍ عَجْرَفِي فِيهَا
وَصَهْبَاءٌ نَسُوْلٍ بِالْعَشِيِّ يَقُولُ أَخِيْفَا بِشَهْرٍ كَمَا الْعَصِيَّ لَهَا وَلَا تَضْرِبْهَا
وَأَنْشَدَ دَعَا مِنْ الضَّرْبِ وَيَشْرِبُهَا بِرِيٍّ ذَاكَ الذِّي يَادُ لَا ذِي يَادُ بِالْعَصِيِّ
وَعَصَاهُ بِالْعَصَا فَهُوَ يَعْصُوهُ عَصُوًّا إِذَا ضَرَبَهُ بِالْعَصَا وَعَصَى بِهَا أَخَذَهَا وَعَصِيَّ
بَسِيْفُهُ وَعَصَا بِهِ يَعْصُو عَصًا أَخَذَهُ أَخَذَ الْعَصَا أَوْ ضَرَبَ بِهِ ضَرَبَ بِهِ بِهَا قَالَ
جَرِيرٌ تَصِفُ السُّيُوفَ وَغَيْرُكُمْ يَعْصَى بِهَا يَا ابْنَ الْقَيْوَنِ وَذَلِكَ فِعْلٌ
الصِّيْقَلِ وَالْعَصَا مَقْصُورٌ مَصْدَرٌ قَوْلِكَ عَصِيَّ بِالسِّيفِ يَعْصَى إِذَا ضَرَبَ بِهِ وَأَنْشَدَ
بَيْتَ جَرِيرٍ أَيْضًا وَقَالُوا عَصَوْتُهُ بِالْعَصَا وَعَصَيْتُهُ وَعَصَيْتُهُ بِالسِّيفِ وَالْعَصَا
وَعَصَيْتُ وَعَصَيْتُ بِهِمَا عَلَيْهِ عَصًا قَالَ الْكِسَائِيُّ يُقَالُ عَصَوْتُهُ بِالْعَصَا قَالَ
وَكَرِهَهَا بَعْضُهُمْ وَقَالَ عَصَيْتُ بِالْعَصَا ثُمَّ ضَرَبْتُهُ بِهَا فَأَنَا أَعْصَى حَتَّى قَالُوا فِي
السِّيفِ تَشْبِيْهَا بِالْعَصَا وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِمَعْبِدِ بْنِ عُلْقَمَةَ وَلَكِنَّا نَأْتِي الظَّلَامَ

وَنَعْتَصِي بِكُلِّ رَقِيْقٍ الشَّفَرَاتَيْنِ مُصَمِّمٍ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ عَصِيَّ الرَّجُلُ فِي الْقَوْمِ بِسَيْفِهِ وَعَصَاهُ فَهُوَ يَعْتَصِي فِيهِمْ إِذَا عَاثَ فِيهِمْ عَيْثًا وَالاسْمُ الْعَصَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ عَصَاهُ يَعْمُوهُ إِذَا ضَرَبَهُ بِالْعَصَا وَعَصِيَّ يَعْمُوهُ إِذَا لَعِبَ بِالْعَصَا كَلَعِبَهُ بِالسِّيفِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ فِي الْمَعْتَلِ بِالْيَاءِ عَصَيْتَهُ بِالْعَصَا وَعَصَيْتَهُ ضَرْبَتْهُ كِلَاهُمَا لُغَةٌ فِي عَصَوْتُهُ وَإِنَّمَا حَكَمْنَا عَلَى أَلْفِ الْعَصَا فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهَا يَأْتِي لِقَوْلِهِمْ عَصَيْتَهُ بِالْفَتْحِ فَأَمَّا عَصَيْتَهُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ بَابِ شَقِيَّتٍ وَعَدَبِيَّتٍ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَامُهُ وَآوُ وَالْمَعْرُوفُ فِي كُلِّ ذَلِكَ عَصَوْتُهُ وَاعْتَصَى الشَّجْرَةَ قَطَعَ مِنْهَا عَصًا قَالَ جَرِيرٌ وَلَا نَعْتَصِي الْأَرْطَى وَلَكِنْ سَيُؤْفِنُنَا حِدَادُ النُّوَاحِي لَا يُبْدِلُ سَلِيمُهَا وَهُوَ يَعْتَصِي عَلَى عَصَا جَيْدَةٍ أَيْ يَتَوَكَّأُ وَاعْتَصَى فَلَانُ بِالْعَصَا إِذَا تَوَكَّأَ عَلَيْهَا فَهُوَ مُعْتَصِرٌ بِهَا وَفِي التَّنْزِيلِ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَفَلَانُ يَعْتَصِي بِالسِّيفِ أَيْ يَجْعَلُهُ عَصًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَيُقَالُ لِلْعَصَا عَصَاةٌ بِالْهَاءِ يُقَالُ أَخَذْتُ عَصَاتَهُ قَالَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ هَذِهِ اللَّغَةَ رَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ بَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ قَالَ سُمِّيَتْ الْعَصَا عَصًا لِأَنَّ الْيَدَ وَالْأَصَابِعَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهَا مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ عَصَوْتُ الْقَوْمَ أَعْصُوهُمْ إِذَا جَمَعْتَهُمْ عَلَى خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ قَالَ وَلَا يَجُوزُ مَدُّ الْعَصَا وَلَا إِدْخَالُ التَّاءِ مَعَهَا وَقَالَ الْفَرَّاءُ أَوْ لَوْلَا لَحْنٌ سُمِعَ بِالْعِرَاقِ هَذِهِ عَصَاتِي بِالتَّاءِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ حَرَّمَ شَجَرَ الْمَدِينَةِ إِلَّا عَصَا حَدِيدَةٍ أَيْ عَصَا تَصَلِّحُ أَنْ تَكُونَ نِصَابًا لآلَةِ مِنَ الْحَدِيدِ وَفِي الْحَدِيثِ أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَايَا قَتِيلُ السُّوْطِ وَالْعَصَا لِأَنَّ هُمَا لَيْسَا مِنْ آلَاتِ الْقَتْلِ إِذَا ضُرِبَ بِهِمَا أَحَدٌ فَمَاتَ كَانَ قَتْلُهُ خَطَأً وَعَصَانِي فَعَصَوْتُهُ أَعْصُوهُ عَنِ اللَّحْيَانِي لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَأُراهُ أَرَادَ خَاشِنِي بِهَا أَوْ عَارِضِنِي بِهَا فَعَلَّيْتُهَا وَهَذَا قَلِيلٌ فِي الْجَوَاهِرِ إِنَّمَا بَابُ الْأَعْرَاضِ كَكِرْمَتِهِ وَفَخَرْتُهُ مِنَ الْكِرْمِ وَالْفَخْرُ وَعَصَّاهُ الْعَصَا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا قَالَ طُرَيْحٌ حَلَّاكَ خَاتَمَهَا وَمِنْ بَدْرٍ مُلَاكِبَهَا وَعَصَا الرَّسُولِ كِرَامَةٌ عَصَّاتُهَا وَأَلْقَى الْمَسَافِرُ عَصَاهُ إِذَا بَلَغَ مَوْضِعَهُ وَأَقَامَ لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ أَلْقَى عَصَاهُ فَخِيَمَ أَوْ أَقَامَ وَتَرَكَ السَّفَرَ قَالَ مُعَقَّبُ بْنُ حِمَارٍ الْبَارِقِيُّ يَصِفُ امْرَأَةً كَانَتْ لَا تَسْتَقِرُّ عَلَى زَوْجٍ كَلِمًا تَزَوَّجَتْ رَجُلًا فَارَقَتْهُ وَاسْتَبَدَلَتْ آخَرَ بِهِ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ كَلِمًا تَزَوَّجَتْ رَجُلًا لَمْ تَوَاتِرْهُ وَلَمْ تَكْشِفْ عَنْ رَأْسِهَا وَلَمْ تُتَلَقَّ خِمَارَهَا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً إِبَائِهَا وَأَنَّهَا تُرِيدُ الزَّوْجَ ثُمَّ تَزَوَّجَتْ رَجُلًا فَرَضِيَّتْ بِهِ وَأَلْقَتْ خِمَارَهَا وَكَشَفَتْ قِنَاعَهَا فَأَلْقَتْ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّرَ عَيْنَانًا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرُ وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ هَذَا الْبَيْتُ لِعَبْدِ رَبِّهِ السَّلْمِيِّ وَيُقَالُ لِسُلَيْمِ بْنِ ثُمَامَةَ الْحَنْفِيِّ وَكَانَ هَذَا الشَّاعِرُ سَيَّرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْيَمَامَةِ إِلَى الْكُوفَةِ وَأَوَّلَ الشَّعْرَ تَذَكَّرْتُ مِنْ أُمَّ الْحُوَيْرِثِ بَعْدَ مَا مَضَتْ حِجَجُ عَشْرُ وَذُو الشَّوْقِ ذَاكِرُ

العصا التي يُضربُ بها ولا أمرَ أجداءٍ قطُّ بذلك ولم يُردِ الضَّربَ بالعصا ولكنه أراد الأَدَبَ وجَعَلَهُ مَثَلًا يعني لا تَغْفُلْ عن أَدَبِهِمْ وَمَنْعَهُمْ مِنَ الْفَسَادِ قال أبو عبيد وأصلُّ العصا الاجْتِمَاعُ والائْتِلافُ ومنه الحديث إن الخَوارجَ قد شَقُّوا عصا المُسلمين وفَرَّ قوا جماعَتهم أي شَقُّوا اجْتِمَاعَهُمْ وأُتِلافُهُمْ ومنه حديث صِلَةِ إِيَّكَ وَقَتِيلِ الْعَصَا مَعْنَاهُ إِيَّكَ أَنْ تَكُونَ قَاتِلًا أَوْ مَقْتُولًا فِي شَقِّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَأَنْ شَقَّتِ الْعَصَا أَيْ وَقَعَ الْخِلَافُ قال الشاعر إذا كانتِ الهَيْجَاءُ وَأَنْ شَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ أَيْ يَكْفِيكَ وَيَكْفِي الضَّحَّاكَ قال ابن بري الواو في قوله والضحاك بمعنى الباء وإن كانت معطوفة على المفعول كما تقول بعنتُ الشاءَ شاةً ودرهمًا لأن المعنى أن الضَّحَّاكَ زَفْسَهُ هُوَ السَّيْفُ الْمُهَنْدُ وليس المعنى يَكْفِيكَ وَيَكْفِي الضَّحَّاكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ كما ذكر ويقال للرجل إذا أقام بالمكان واطمأنَّ واجتمع إليه أمرُهُ قد أَلْقَى عِصَاهُ وَأَلْقَى بِوَانِيَةِهُ أَبُو الْهَيْثِمِ الْعَصَا تُضْرَبُ مِثْلًا لِلْاجْتِمَاعِ وَيُضْرَبُ أَنْشِقَاقُهَا مِثْلًا لِلْإِفْتِرَاقِ الَّذِي لَا يَكُونُ بَعْدَهُ اجْتِمَاعٌ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَا تُدْعَى عَصًا إِذَا أَنْشِقَتْ وَأَنْشَدَ فَلَيْلَهُ شَعْبًا طَيْبَةً صَدَعَا الْعَصَا هِيَ الْيَوْمَ شَتَّى وَهِيَ أَمْسُ جَمِيعِ قَوْلِهِ فَلَيْلَهُ لَهُ مَعْنِيَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّهَا لَمْ تَعْجَبْ تَعَجَّبَ بِمَا كَانَا فِيهِ مِنَ الْأُنْسِ وَاجْتِمَاعِ الشَّمْلِ وَالثَّانِي أَنَّ ذَلِكَ مُصَيَّبَةٌ مَوْجِعَةٌ فَقَالَ ذَلِكَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا حِيلَةَ فِيهِ لِلْعِبَادِ إِلَّا التَّسْلِيمَ كَالْأَسْتِرْجَاعِ وَالْعِصْيِ الْعِظَامُ الَّتِي فِي الْجَنَاحِ وَقَالَ وَفِي حُقِّهَا الْأَدْنَى عِصْيُ الْقَوَادِمِ وَعَصَا السَّاقِ عَظْمٌ هِيَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْعَصَا قَالَ ذُو الرِّمَّةِ وَرَجُلٌ كَطَلِّسُ الذِّبِّ أَلْحَقَ سَدَّوَهَا وَطَيَّفُ أَمْرٌ تَهُ عَصَا السَّاقِ أَرْوَحُ وَيُقَالُ قَرَعَ فُلَانٌ فُلَانًا بِعَصَا الْمَلَامَةِ إِذَا بَالِغَ فِي عِذْلِهِ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلتَّوْبِيخِ تَقْرِيعٌ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ يُقَالُ فُلَانٌ يَصَلِّي عَصَا فُلَانٍ أَيْ يَدْبُرُ أَمْرَهُ وَيَلِيهِ وَأَنْشَدَ وَمَا صَلَّي عَصَاكَ كَمَا سَتَدْرِيْمُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْأَصْلُ فِي تَصْلِيَةِ الْعَصَا أَنَّهَا إِذَا أَعْوَجَّتْ أَلْزَمَهَا مَقْوَمُهَا حَرُّ النَّارِ حَتَّى تَلِينُ وَتُجْرِبُ التَّثْقِيفَ يُقَالُ صَلَّيْتُ الْعَصَا النَّارَ إِذَا أَلْزَمْتُهَا حَرَّهَا حَتَّى تَلِينُ لِغَامِزِهَا وَتَفَارِقُ الْعَصَا عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ الْعَصَا إِذَا أَنْكَسَرَتْ جُعِلَتْ أَشْطَّةً ثُمَّ تُجْعَلُ الْأَشْطَّةُ أَوْ تَادًا ثُمَّ تَجْعَلُ الْأَوْ تَادًا تَوَادِيًا لِلصَّرَارِ يُقَالُ هُوَ خَيْرٌ مِنْ تَفَارِقِ الْعَصَا وَيُقَالُ فُلَانٌ يَعْصِي الرِّيحَ إِذَا اسْتَقْبَلَ مَهَيَّبَهَا وَلَمْ يَتَّعَرَّضْ لَهَا وَيُقَالُ عَصَا إِذَا صَلَّبَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ كَأَنَّهُ ارْتَادَ عَسَا بِالسِّينِ فَقَلَبَهَا صَادًا وَعَصَوْتُ الْجُرْحَ شَدَدْتُهُ قَالَ ابْنُ بَرِي الْعُنْدُ صُوَّةُ الْخُمْلَةِ مِنَ الشَّعَرِ قَالَ وَعَصَوَا الْبُرَّ

عَرَفُوتَاهُ وَأَنشَدَ لَدِي الرِّمَّةِ فِجَاءَةً بِدَسَجِ الْعَدْنِ كِبُوتِ كَأَنَّهُ عَلَى عَصَوَيْهَا
سَابِرِيٌّ مُشْبِرَقٌ وَالَّذِي وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ مَن يَطْعِمُ الْوَسْطِيَّ وَرَسُولَهُ
فَقَدْ رَشَدَ وَمَن يَعْصِمُهُمَا فَقَدْ غَوَى فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ A بِيئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ
وَمَن يَعْصِمُ الْوَسْطِيَّ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى إِنَّمَا ذَمُّهُ لِأَنَّهُ جَمَعَ فِي الصَّمِيرِ بَيْنَ الْوَسْطِيِّ
وَرَسُولِهِ فِي قَوْلِهِ وَمَن يَعْصِمُهُمَا فَأَمْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْمُطَهَّرِ لِيَتَرْتَّبَ اسْمُ
الْوَسْطِيِّ فِي الذِّكْرِ قَبْلَ اسْمِ الرَّسُولِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَسْطِيَّ تَفِيدُ التَّسَرُّبَ
وَالْعِصْيَانَ خِلَافُ الطَّاعَةِ عَصَى الْعَبْدُ رَبَّهُ إِذَا خَالَفَ أَمْرَهُ وَعَصَى فُلَانٌ أَمِيرَهُ
يَعْصِيهِ عَصِيًّا وَعِصْيَانًا وَمَعْصِيَّةً إِذَا لَمْ يَطْعِمَهُ فَهُوَ عَاصٍ وَعَصِيٌّ قَالَ
سَبِيوِيهِ لَا يَجِيءُ هَذَا الصَّرْفُ عَلَى مَفْعَلٍ إِلَّا فِيهِ الْهَاءُ لِأَنَّهُ إِنْ جَاءَ عَلَى
مَفْعَلٍ بِغَيْرِ هَاءٍ اءْتَلَّ فَعَدَلُوا إِلَى الْأَخْفِ وَعَاصَاهُ أَيْضًا مِثْلُ عَاصَاهُ وَيُقَالُ
لِلْجَمَاعَةِ إِذَا خَرَجَتْ عَنْ طَاعَةِ السُّلْطَانِ قَدِ اسْتَعْصَمَتْ عَلَيْهِ وَفِي الْحَدِيثِ لَوْلَا أَن
نَعَصِيَّ مَا عَاصَانَا أَيْ لَمْ يَمْتَنِعُوا عَنَّا إِذَا دَعَوْنَا فَجَعَلَ الْجَوَابَ
بِمَنْزِلَةِ الْخِطَابِ فَسَمَّاهُ عِصْيَانًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَكَرُوا وَمَكَرَ الْوَسْطِيُّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
غَيَّرَ اسْمَ الْعَاصِيِ إِنَّمَا غَيَّرَهُ لِأَنَّ شِعَارَ الْمُؤْمِنِ الطَّاعَةِ وَالْعِصْيَانُ ضِدُّهَا
وَفِي الْحَدِيثِ لَمْ يَكُنْ أَسْلَامٌ مِّنْ عَصَاةٍ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَرِيدُ مَن كَانَ
اسْمُهُ الْعَاصِيِ وَاسْتَعْصَمَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ اشْتَدَّ كَأَنَّهُ مِنَ الْعِصْيَانِ أَنشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ عَلِقَ الْفُؤَادُ بَرِيْقَ الْجَهْلِ فَأَبْرَسَ وَاسْتَعْصَمَ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعَاصِيِ
الْفَصِيلُ إِذَا لَمْ يَتَّبِعْ أُمَّهُ لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ يَعْصِمُهَا وَقَدْ عَصَى أُمَّهُ وَالْعَاصِيِ
الْعِرْقُ الَّذِي لَا يَرِقُّ وَأُورِقُ عَاصٍ لَا يَنْقَطِعُ دَمُهُ كَمَا قَالُوا عَانِدٌ وَنَعَّارٌ
كَأَنَّهُ يَعْصِي فِي الْإِنْقِطَاعِ الَّذِي يُبْغَى مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ وَهْنٌ مِّنْ وَاطئٍ
تُثْنِي حَوِيَّتَهُ وَنَاشَجٍ وَعَوَاصِيِ الْجَوْفِ تَنْشَخِبُ يَعْنِي عُرُوقًا تَقَطَّعَتْ فِي
الْجَوْفِ فَلَمْ يَرَقُّ أَدَمُهَا وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ صَرَّتْ نَظْرَةٌ لَوْ صَادَفَتْ جَوْزَ دَارِعٍ
غَدَا وَالْعَوَاصِيِ مِّنْ دَمِ الْجَوْفِ تَنْعَرُّ وَعَصَى الطَّائِرُ يَعْصِي طَارَ قَالَ الطَّرْمَاحُ
تُعِيرُ الرَّيْحَ مَنُوكِبَهَا وَتَعْصِي بِأَحْوَدٍ غَيْرِ مُخْتَلِفِ النَّبَاتِ وَابْنُ أَبِي
عَاصِيَةَ مِنْ شُعْرَانِهِمْ ذَكَرَهُ ثَعْلَبٌ وَأَنشَدَ لَهُ شِعْرًا فِي مَعْنَى بِنِ زَائِدَةَ وَغَيْرَهُ قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَى الْبِيَاءِ لِأَنَّهُمْ قَدْ سَمُّوا بِضِدِّهِ وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّجُلِ مُطِيعٌ
وَهُوَ مُطِيعُ بِنِ إِيَّاسٍ قَالَ وَلَا عَلِيَّكَ مِنْ اخْتِلَافِهِمَا بِالذِّكْرِ وَالْإِنْتِثَابِ لِأَنَّ
الْعَلَامَ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمَوْثُ سِوَاهُ فِي كَوْنِهِ عَلَامًا وَاعْتَصَمَتِ النَّوَاةُ أَيْ
اشْتَدَّتْ وَالْعَاصِمُ فَرَسٌ عَوْفُ بِنِ الْأَحْوَصِ وَقِيلَ فَرَسٌ قَصِيرٌ بِنِ سَعْدِ اللَّخْمِيِّ وَمِنْ
كَلَامِ قَصِيرِ يَأْضُلُّ مَا تَجْرِي بِهِ الْعَاصِمُ فِي الْمِثْلِ رَكِبَ الْعَاصِمُ قَصِيرٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ

كانت العَصَا لِحَذِيْمَةِ الْأَبْرَشِ وَهُوَ فَارِسٌ كَانَتْ مِنْ سَوَاقِ خَيْلِ الْعَرَبِ وَعُمَيْيَّةٌ قَبِيلَةٌ
مِنْ سُلَيْمٍ